



قال ابن عباس - رضي الله عنه - : لَمَّا خَرَجْتَ الْحُرُورِيَّةَ، اعْتَزَلُوا فِي دَارٍ عَلَى حَدِّهِمْ، وَكَانُوا سِتَّةَ آلَافٍ، فَقُلْتُ لِعَلِي: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَبْرِدْ بِالصَّلَاةِ، لِعَلِّي أَكَلِمَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ.

قال: إِنِّي أَخَافُهُمْ عَلَيْكَ.

قلت: كَلَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَيْسَتْ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنْ حُلِّ الْيَمَنِ، وَتَرَجَّلْتُ، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِمْ فِي دَارٍ نِصْفَ النَّهَارِ وَهُمْ يَأْكُلُونَ (هَكَذَا فِي مُعْظَمِ الرِّوَايَاتِ، وَفِيهِ رَوَايَةٌ: وَهُمْ قَائِلُونَ) فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ.

فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَمَا هَذِهِ الْحُلَّةُ؟

قلت: مَا تَعْبِيُونَ عَلَيَّ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الْحُلِّ، وَنَزَلَتْ: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} [الأعراف: 32].

قَالُوا: فَمَا جَاءَ بِكَ؟

قلت لهم: أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمَنْ عِنْدَ ابْنِ عَمِّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَصَهْرِهِ، وَعَلَيْهِمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ مِنْكُمْ، وَلَيْسَ فَيْكُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ؛ لِأَبْلَغِكُمْ مَا يَقُولُونَ، وَأَبْلَغُهُمْ مَا يَقُولُونَ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تُخَاصِمُوا قَرِيشًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ} [الزخرف: 58].

قال ابن عباس: وَمَا أَتَيْتُ قَوْمًا قَطُّ أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنْهُمْ، مُسَهِّمَةً وَجُوهَهُمْ مِنَ السَّهْرِ، كَأَن أَيْدِيَهُمْ وَرُكْبَهُمْ تَتَنَّى عَلَيْهِمْ، فَمَضَى مِنْ حَضْرٍ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِنُكَلِّمَهُ وَلِنَنْظُرَنَّ مَا يَقُولُ.

قلت: هَاتُوا مَا نَقَمْتُمْ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَابْنِ عَمِّهِ.

قَالُوا: ثَلَاثَ.

قلت: مَا هُنَّ؟

قال: أَمَّا إِحْدَاهُنَّ، فَإِنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَقَالَ اللَّهُ: {إِنَّ الْحُكْمَ لِلَّهِ} [الأنعام: 57]، مَا شَأْنُ الرِّجَالِ وَالْحَكْمِ؟

قلت: هَذِهِ وَاحِدَةٌ.

قَالُوا: وَأَمَّا الثَّانِيَّةُ، فَإِنَّهُ قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ، إِنْ كَانُوا كَفَّارًا لَقَدْ حَلَّ سَبِيهِمْ، وَلَئِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ مَا حَلَّ سَبِيَهُمْ وَلَا قَتَالَهُمْ.

قلت: هذه ثنتان، فما الثالثة؟

قالوا: ومَحَا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين!

قلت: هل عندكم شيء غير هذا؟

قالوا: حسبنا هذا.

قلت لهم: أرايتكم إن قرأت عليكم من كتاب الله - جل ثناؤه - وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - ما يرد قولكم، أترجعون؟

قالوا: نعم.

قلت: أمّا قولكم: حَكَمَ الرجال في أمر الله، فإني أقرأ عليكم في كتاب الله أن قد صيّر حكمه إلى الرجال في ثمن ربع درهم؛ فأمر الله - تبارك وتعالى - أن يحكموا فيه، أرايت قول الله - تبارك وتعالى -: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ} [المائدة: 95].

وكان من حُكَمِ الله أنه صيّرهُ إلى الرجال يحكمون فيه، ولو شاء حَكَمَ فيه، فجاز من حكم الرجال، أنشدكم بالله: أحكم الرجال في صلاح ذات البين وحقن دمائهم أفضل، أو في أرنب؟

قالوا: بلى؛ بل هذا أفضل.

وقال في المرأة وزوجها: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا} [النساء: 35]، فنشدتكم بالله حكم الرجال في صلاح ذات بينهم وحقن دمائهم أفضل من حكمهم في بضع امرأة؟

قالوا: اللهم بل في حقن دمائهم وإصلاح ذات بينهم.

● خرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

قلت: وأمّا قولكم: قَاتَلَ ولم يَسْبِ ولم يَغْنَمْ، أَفَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عائشة؟! تستحلون منها ما تستحلون من غيرها وهي أمكم؟ فإن قلتُم: إنّا نستحلُّ منها ما نستحلُّ من غيرها فقد كفرتم، وإن قلتُم: ليست بأمنا فقد كفرتم؛ {النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} [الأحزاب: 6].

فأنتم بين ضلالتين فأتوا منها بمخرج؟ فنظر بعضهم إلى بعض.

● أفرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

وأما قولكم: محا نفسه من أمير المؤمنين، فأنا آتيكم بما ترضون، قد سمعتم أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الحديبية صالح المشركين، فقال لعلي: ((اكتب يا علي: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله))، قالوا: لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((امحُ يا علي، اللهم إنك تعلم أني رسول الله، امحُ يا علي، واكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله))، فوالله لرسولُ الله - صلى الله عليه وسلم - خيرٌ من علي، وما أخرجه من النبوة حين محا نفسه، أخرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

فرجع منهم ألفان، وخرج سائرهم فقتلوا على ضلالتهم، قتلهم المهاجرون والأنصار.

(أخرجته النسائي في "الكبرى"، والبيهقي في "الكبرى"، وعبد الرزاق في "مصنفه"، والطبراني في "الكبير"، والحاكم في "المستدرک" وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الهيثمي في "مجمع الزوائد").

وهذه المناظرة فيها فوائد كثيرة جداً لمن يتدبرها، فوائد تنفع الدعاة والعاملين لدين الله - عز وجل - في واقعنا المعاصر،

لا سيَّما وأنَّ صاحبها حبر الأُمَّة وعالمها عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - الذي دعا له رسولُ الله - صَلَّى الله عليه وسلَّم - بالفقه في الدين.

الفائدة الأولى: حرَّص أهل الحقِّ على هداية مَنْ ضلَّ الطريق، كما حرَّص ابن عباس على هداية الخوارج؛ بل وأرجع معه ألَّفين منهم إلى الحقِّ.

الفائدة الثانية: مُشاوَرَة أهل الحقِّ من الحكَّام الشرعيين والعُلَماء الرِّبَّانِيين، كما فعل ابن عباس مع علي - رضي الله عنهم جميعاً - قبل أن يأتي الخوارج.

الفائدة الثالثة: جَوَّاز مُناظرة أهل الباطل، من المُبتدِعة والكُفْرة؛ بل واستِحباب أو وجوب ذلك، إذا كان ثَمَّ مصلحة مُتَحَقِّقة.

الفائدة الرابعة: نصْحُ الدُّعاة بعضهم بعضاً، وحرصُهم على إخوانهم، كما قال علي لابن عباس - رضي الله عنهم -: إني أخافُهم عليك، وكان قد اشتَهَرَ عن الخوارج استِحلال دماء المسلمين، كما وصفَهم رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلَّم - بقوله: ((يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ))؛ متفق عليه، وقد قتلوا عبدالله بن خباب وبقروا بطن أمِّ ولده.

الفائدة الخامسة: حسن توكُّل الداعية إلى الله، واستِحضار مشيئة الله القاضية على كلِّ شيء، كما قال ابن عباس لعلي - رضي الله عنهم - لما قال له علي: أخافُهم عليك، قال ابن عباس: كلاً إن شاء الله.

والداعية إلى الله لا يزال يتعرَّض في دعوته للمخاطر والمُتاعِب، فإن لم يُحسِّن التوكُّل على الله وتَفْوِيض الأمور له، ويحسن الظنَّ بخالقه، فربما عاقَبته نفسه الأُمارة بالسوء عن الخير.

الفائدة السادسة: أُمُمية التخطيط والتنظيم والتفكير في الدعوة إلى الله، فابن عباس - رضي الله عنهما - تعمَّد لبس أحسن الحُلل وأجملها قبل أن يأتي الخوارج، لحكمة تصبُّ في مصلحة دعوته، كما سيأتي.

الفائدة السابعة: خلخلة موقف أهل الباطل وتشكيكهم في مُعتقداتهم وتصوراتهم، حتى يسهل اقتيادهم للحقِّ، كما تعمَّد ابن عباس قبل مناظرة الخوارج لبس أحسن الحُلل وهو يعلم أنهم سيستنكرونه، فيبيِّن لهم أنَّ النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - فعَلَهُ، وأنَّ القرآن أنكر على مَنْ حرَّمه، وبهذا تَضَعُف ثقتهم بمواقِفهم، والمرء قد تحرَّكه كثرة الصدمات من موقفه أحياناً، ولهذا لبس ابن عباس الفُطِنُ أحسن الثياب وترجَّل.

الفائدة الثامنة: ترسيخ الداعية أصول الحقِّ الذي يَحْمِلُهُ لِمُخَالَفِهِ، كما قال ابن عباس للخوارج: أتيتكم من عند أصحاب النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - المهاجرين والأنصار، ومن عند ابن عمِّ النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - وصهره، وعليهم نزل القرآن، فهم أعلم بتأويله منكم، وليس فيكم منهم أحد.

فالذين صَحِبُوا النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - أَوَّلَى بِفَهْمِ الحقِّ ومعرفة من غيرهم، وهم الذين مدَحَهم الله في القرآن الذي تتلون: ﴿الْفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: 8، 9].

فوصف المهاجرين بالصدق، والأنصار بالفلاح، فأثَّي لكم كيف تُخَالِفُونَهُمْ؟ ثم من تُنَاصِبُونَهُ العدا هو علي ابن عمِّ رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلَّم - وزوج ابنته فاطمة التي هي بَضْعَةٌ منه! وهؤلاء جميعاً هم من نزل عليهم القرآن، فهم أَوَّلَى منكم بمعرفة تفسيره وأحكامه، ولم ينحز واحدٌ منهم إليكم، ولا فهم الذي فهمتم من القرآن.

وبهذا يُرْسَخُ الداعية للحقِّ الذي يَحْمِلُهُ مع مُخَالَفِهِ، فيجعله أكثر قابليَّة للحق.

الفائدة التاسعة: استِعْمال عامَّة أهل البدع والضلال نصوص الوحيين في غير موضعها، كما استدلت الخوارج على ترك السماع من ابن عباس لأنه قرشي؛ والله يقول عن قريش: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: 58]!

فالآية نزلت في مُشْرِكِي قريش الذين يُخَاصِمُونَ بالباطل، وابن عباس إنما جاءهم ليرُدَّهُم إلى الحقِّ، ويُكَلِّمهم بكتاب الله

وسُنَّةُ النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - فكيف يجعلونه من أهل هذه الآية؟

وفي هذه المناظرة الكثير من جهل الخوارج بنصوص كتاب الله - تعالى - وتنزيلها غير موضعها، أو عدم فهمها ابتداءً.

الفائدة العاشرة: عدم الاعتراض بصلاح الحال أو السمت؛ لأن الدين مبناه على العلم والعمل جميعاً، لا العمل على جهل كحال الخوارج هنا، ولا العلم دون عمل كحال كثير من الناس، فابن عباس - رضي الله عنه - يقول عن الخوارج: وما أتيت قوماً قط أشدَّ اجتهداً منهم، مُسَهِّمة وجوههم من السهر! كأن أيديهم ورُكْبهم تثني عليهم، لكنهم مع ذلك ((يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم))؛ كما قال النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - في الحديث المتفق عليه، فكيف تؤثر فيهم القراءة، وكيف يفقهون ما يقرؤون؟!

وكثير من أهل الزيغ والضلال يعتزُّون بطاعتهم أو بأعمالهم ويغترُّ بهم الناس، ويُطاعون بلا أهلية، فتقع الفتنة والمحن.

الفائدة الحادية عشرة: التماس تحرِّي الخير في بعض المخالفين؛ كما وقع من بعض الخوارج هنا، إذ قالوا لبعضهم: لنكلمنه ولننظرنَّ ما يقول، وهذا منهم تحرٍّ للخير.

الفائدة الثانية عشرة: حُسن سياسة الداعية للمناقشات والمناظرات، ويظهر هذا جلياً من أسئلة ابن عباس - رضي الله عنه - للخوارج، فهو يقول لهم أولاً: هاتوا ما نقمتم على أصحاب رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلَّم - وابن عمه؟ وهذا لكي يضبط ابن عباس الحوار معهم فلا يتشعب، وقال لهم: هل عندكم شيء غير هذا؟

ثم قال لهم ابن عباس كذلك مُستَطرّاً: رأيتم إن قرأت عليكم من كتاب الله - جلَّ ثناؤه - وسُنَّة نبيّه - صَلَّى الله عليه وسلَّم - ما يردُّ قولكم، أترجعون؟ وهذا أيضاً من حُسن سياسة ابن عباس في حوارهِ، فهو سألهم بدايةً ما يُنكرونه على أصحاب النبي، ثم اشترط عليهم الرجوع إلى الجماعة إذا ما ردَّ عليهم قولهم من كتاب الله وسُنَّة نبيّه - صَلَّى الله عليه وسلَّم -

وبعد كلّ تفنيد شبهة يسألهم: أخرجت من هذه؟

الفائدة الثالثة عشرة: إيضاح ومناقشة الداعية لشبّهه المخالفين، مهما رآها ضعيفة، وإن كانوا من أهل البدع أو الكفر، وعدم الاكتفاء بالاستخفاف بها وازدراء أصحابها؛ بل الواجب مناقشة كلّ من ضلَّ عن الحقِّ وإن تهافَّت شبّهاته؛ لأن توضيحها بالحكمة واللين مظنة رجوع أصحابها عنها، وترك ذلك مظنة تمسُّك أصحابها بها.

وابن عباس لم يتعالَ عن مناقشة عقول بهذه البلادة، وشبهات بهذه السذاجة، وهذا هو واجب الدعاة إلى الله في كلّ زمان.

الفائدة الرابعة عشرة: تنوع أحوال أهل البدع، فمنهم من هو صادق في موقفه وإن أخطأه، ومنهم من هو مُتبع لهواه، كما انقسم الخوارج هنا فريقتين؛ أحدهما رجع إلى الحقِّ والجماعة، والآخر أبى إلا القتل على البدعة.

الفائدة الخامسة عشرة: تذكير الداعية لمخالفيه بالله، حتى يلين قلبهم للحقِّ ولا يكابرون، كما كان يقول ابن عباس للخوارج: أنشدكم بالله، أحكم الرجال في صلاح ذات البين وحَقن دمائهم أفضل، أو في أرنب؟ قالوا: بلى، بل هذا أفضل.

فالعبد يحتاج للتذكير بالله في خصوماته دوماً، ليصحَّ نيته، ويرضى بالحقِّ ويقبله.

الفائدة السادسة عشرة: الحاجة إلى العلماء الربانيين وطلاب العلم النايغين، الذين يردُّون الناس إلى الحقِّ، ويأخذون بأيديهم إلى السنَّة، فابن عباس جعله الله سبباً في هداية ألفين من رجال الخوارج، الله أعلم بمصيرهم إذا لم يرجعوا معه.

هذا ما يسرُّ الله - تعالى - جمعه من فوائد هذا الأثر، والحمد لله ربِّ العالمين، وصلِّ اللهم على نبيِّنا محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

